

سنن الدارقطني

5 - حدثنا عبد الوهاب بن أبي حية ثنا عيسى بن يوسف بن الطباع ثنا أبو بكر بن عياش
ثنا أبو إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال قال ٧ سألنا عليا B ه عن صلاة رسول الله A فقال ومن يطيق
ذلك قلنا ما أطقنا قال كان يمهل حتى إذا كانت الشمس من مطلعها قدر مغربها صلاة العصر
صلى ركعتين ثم يمهل حتى إذا كانت الشمس من مطلعها قدر مغربها صلاة الظهر صلى أربع ركعات
ثم يصلي بعد الزوال أربعاً وبعد الظهر ركعتين وقبل العصر أربعاً